



القواعد المنظمة لبرامج الماجستير والدكتوراه بنظام الساعات المعتمدة

على الطالب أن يراعي القواعد التالية خلال مدة دراسته بالبرنامج:

أولاً: تسجيل المقررات (حذف/إضافة – انسحاب)

- يسمح للطالب بحذف وإضافة (Add/Drop) مقررات إلى تسجيله خلال أول أسبوعين من تاريخ بداية الدراسة بالفصل الدراسي دون عواقب، على ألا يقل الحد الأدنى للساعات المعتمدة عن ٦ ساعات وألا يزيد عن ١٥ ساعة معتمدة.
- يسمح للطالب الانسحاب (Withdraw) من أي مقرر دراسي قبل نهاية الأسبوع السادس من بداية الدراسة بالفصل الدراسي، مع تحمل مصروفات المقرر بالكامل وفي هذه الحالة، لا تحتسب للدارس ساعات/ تقدير هذا المقرر، ويظهر الرمز منسحب (W) في شهادات وبيانات المقررات الخاصة بالطالب Student's Transcript.
- لا يجوز الانسحاب بعد الأسبوع السادس من بداية الدراسة بالفصل الدراسي ويحصل الطالب على تقدير راسب (F) وبالتالي يحصل الطالب على تقدير نهائي لا يزيد عن (B-) حال عدم حضوره امتحان نهاية الفصل أو حال عدم استيفائه نسبة الحضور (٧٥%) أو حال عدم تحقيقه الحد الأدنى لأعمال الفصل الدراسي.
- يجب أن يكون (حذف/ إضافة) أو الانسحاب من المقررات من خلال استيفاء الاستمارة الخاصة بذلك عند إدارة شؤون الدراسات العليا.

ثانياً: تقييم المقررات :

- الدرجة الإجمالية لكل مقرر هي ١٠٠ (مائة) درجة.
- تخصص لأعمال الفصل Class Work ٥٠ (خمسون) درجة من إجمالي درجات كل مقرر، ويستثنى من ذلك المقررات التي تعامل معاملة المشروع البحثي.

اسم الطالب:

توقيع الطالب:

الرقم القومي:

ثالثاً: النجاح بالمقررات وتسجيل الرسالة/ مشروع التخرج :

- لكي يجتاز الطالب مقررات برنامج الماجستير أو الدكتوراه، عليه أن ينجح في كل مقرر بحد أدنى (D) وهذا الشرط لا ينطبق على برنامج ماجستير الاقتصاد السياسي، وأن برنامج الاقتصاد السياسي يشترط أن يجتاز الطالب مقررات برنامج الماجستير بنجاح في كل المقررات الإلزامية بحد أدنى (C-)، علماً بأن نظام الساعات المعتمدة لا يوجد به درجات رافة.
- يسمح للطالب بتسجيل مشروع التخرج/ رسالة الماجستير/ رسالة الدكتوراه فقط في حالة النجاح في جميع المقررات وبمعدل نقاط تراكمي GPA ٢ على الأقل.
- يتم إدراج تقدير الرسالة في معدل النقاط التراكمي، ويتم تقييم الرسالة بنفس نظام تقييم المقررات.

رابعاً: إعادة دراسة المقررات :

- يحق للطالب إعادة دراسة مقرر كان قد سبق الانسحاب منه (W)، ويحتفظ بتقديره فيه بالكامل.
- يسمح للطالب بدراسة نفس المقرر السابق نجاحه فيه مرة واحدة أخرى، بغرض تحسين المعدل التراكمي بحد أقصى مقررین خلال العام الجامعي اللاحق لتسجيل الطالب بالسنة التمهيديّة.
- في حالة إعادة نفس المقرر بغرض التحسين، يحتسب الدرجة الجديدة الحاصل عليها الطالب في معدل النقاط التراكمي GPA.
- يلتزم الطالب بإعادة دراسة أي مقرر إجباري حال الرسوب فيه، ويحتسب التقدير عند اجتياز المقرر بحد أقصى B- ويسمح بالإعادة ٣ مرات كحد أقصى.
- عند الرسوب بمقرر اختياري، يحق للطالب إما إعادة دراسته وعندها يحتسب التقدير عند اجتياز المقرر بحد أقصى B-، أو دراسة مادة أخرى بديلة وعندها تدخل كلتا المادتين في حساب معدل النقاط التراكمي. ويسمح بالإعادة ٣ مرات كحد أقصى.
- في حالة رغبة الطالب بدراسة مقرر اختياري إضافي بغرض التحسين، يتم احتساب درجة الطالب في المقرر الجديد في حساب المعدل التراكمي بجانب درجاته السابقة في جميع المقررات.
- يشترط لإعادة دراسة المقرر أن يكون المقرر مطروحاً في الفصل الدراسي الذي يعيد فيه الطالب دراسة المقرر، ولا يسمح بعقد امتحان نهائي تعويضي للطالب (Makeup Exam) عند رسوبه.

اسم الطالب:

توقيع الطالب:

الرقم القومي:

خامساً: الأعذار :

- لأستاذ المقرر الحق في قبول أو رفض أعذار الطلاب عن أي من الأعمال الفصلية فقط، وفي حالة قبول العذر يعوض أستاذ المقرر الطالب بالطريقة التي يراها مناسب.
- الطالب الذي تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إتمام بعض متطلباته لأسباب قهرية يقبلها مجلس الكلية، يحصل على تقدير غير مكتمل (Incomplete - I)، وعليه أداء الامتحان في أول شهر خلال الفصل الدراسي التالي، وذلك لاستكمال متطلبات المقرر وليس لإعادته تُقدم أعذار عدم دخول الامتحان النهائي لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا ويقوم هو بدوره بعرضها على مجلس الكلية.
- في حالة إيقاف القيد (وفقاً للأسباب المعلنة في الإرشادات الهامة) تقدم لإدارة الدراسات العليا ويتم رفعها لمجلس القسم والكلية ونائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث لاعتمادها.

سادساً: بعض القواعد الخاصة ببرنامج الدكتوراه (فقط) :

- يعقد امتحان قبول شفهي بعد تقديم الأوراق وقبل بدء الدراسة وذلك لقياس معرفة الطالب وخلفيته العلمية بالقسم المتقدم له. (لل حاصلين على الماجستير من خارج الكلية).
- يعقد امتحان شامل بعد النجاح بالمقررات والحصول على معدل نفاط تراكمي ٢ على الأقل، ويعتبر اجتياز الامتحان الشامل شرطاً أساسياً لتسجيل الرسالة. ويحتوى الامتحان على جزء شفهي وجزء تحريري. ويجب أن يحصل الطالب على ٧٧% على الأقل في الامتحان التحريري للنجاح به ولدخوله الامتحان الشفهي. ويتم انعقاده الامتحان التحريري مرتين في العام الأكاديمي (أكتوبر وأبريل) والامتحان الشفهي أربع مرات (يناير، مايو، يوليو، نوفمبر).

اسم الطالب:

توقيع الطالب:

الرقم القومي:

نموذج رقم CFEPD HGF131104

إصدار/تعديل (٠/١)

تاريخ الاصدار ٢٠٢٠/١١/٢٥